

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

إعفاء أرباب الحمامات والمقاهي والمطاعم من الضرائب بسبب التداعيات الاقتصادية لجائحة كورونا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

واجه المغرب تفشي جائحة كورونا بما يلزم من الإجراءات الاستباقية والتدابير الاحترازية، وكان أبرزها إعلان حالة الطوارئ الصحية في سائر أرجاء التراب الوطني، بموجب المرسوم رقم 2.20.293، إلى غاية 20 أبريل 2020، ثم تمديد هذا الأجل إلى غاية 20 ماي 2020، بموجب المرسوم رقم 2.20.330.

لقد نتج عن إعلان حالة الطوارئ الصحية تأثر العديد من الأنشطة ذات الطبيعة التجارية والاقتصادية بالإجراءات المتخذة، إذ توقف بعضها بشكل جزئي أو كلي، تبعاً لتقدير السلطات العمومية، حيث صدر في هذا الشأن بلاغ لوزارة الداخلية بتاريخ 16 مارس 2020، تقرر فيه "إغلاق المقاهي، والمطاعم، والقاعات السينمائية، والمسارح، وقاعات الحفلات، والأندية والقاعات الرياضية، والحمامات، وقاعات الألعاب وملاعب القرب، في وجه العموم"، وذلك انطلاقاً من يوم الاثنين 16 مارس 2020 على الساعة السادسة مساءً، وحتى إشعار آخر.

إن الأنشطة ذات الطبيعة التجارية والاقتصادية المحددة بموجب بلاغ وزارة الداخلية، ترتبط بعلاقات جبائية مع عدد من المؤسسات العمومية، على رأسها القطاع الحكومي المكلف بالمالية، حيث حددت المدونة العامة للضرائب، قواعد الوعاء الضريبي، ولا سيما الضريبة المهنية والضريبة على الدخل، وقواعد تحصيلهما، والجزاءات ذات الصلة. غير أن الأنشطة التجارية والعلاقات الجبائية باتت تطرح عدداً من الإشكاليات، الأمر الذي يتعين معه التفكير في إعفاء أرباب الحمامات والمقاهي والمطاعم من الضرائب المحددة بموجب المدونة العامة للضرائب، الذين تأثروا بفعل إغلاق محلاتهم خلال فترة إعلان حالة الطوارئ الصحية، وذلك تخفيفاً من الآثار الاقتصادية لجائحة كورونا وتداعياتها الاجتماعية، التي طالت هذه الأنشطة، من منطلق أنها تعتبر شرياناً رئيسياً يوضح الحياة في قلب الاقتصاد المغربي.

لذا، نسائلكم عن الإجراءات العاجلة التي تعتزمون اتخاذها من أجل التعجيل بإعفاء أرباب الحمامات والمقاهي والمطاعم من الضرائب تخفيفاً من التداعيات الاقتصادية وتبعاتها

الاجتماعية بسبب جائحة فيروس كورونا؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الوهابي زهور